جمهورية مصر العربية
وزارة المالية
الوزير

قرار وزير المالية
رقم (٢٥٦) لسنة ٢٠١٠

وزير المالية:

- بعد الإطلاع علي القانون المدني،
- وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب،
- وعلى قانون حماية القيم من العيب الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠،
- وعلي حكم محكمة القيم في الدعوي رقم ٤٢ لسنة ١٥ ق حراسات المؤيد استئنافياً بالحكم الصادر من المحكمة العليا للقيم في الطعن رقم ٢٦ لسنة ١٣ ق عليا بمصادرة أموال وممتلكات ورثة عبد الحافظ عيسى،
- وبناء علي ما عرضه السيد المشرف علي جهاز تصفية الحراسات بالمذكرة المؤرخة ٢٠١٠/٣/٢٨.

قـــــــرر

(المادة الأولى)

يزال بالطريق الإداري التعدي الواقع من السيدة/ مريم عبد الحافظ عيسى أو أي متعد آخر علي الفيلا رقم ٣/٤٩٣ شارع نادية لطفي بمنطقة بليس ناحية العجمي بيطاش- محافظة الإسكندرية.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع بالجريدة المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى كافة الجهات تنفيذ هذا القرار.

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالي

صدر في: ٢ /٥ /٢٠١٠

0256